



الجمهورية العربية السورية
رئاسة مجلس الوزراء

رئاسة مجلس الوزراء

قرار رقم / ١٤٤٤ /

رئيس مجلس الوزراء
بناءً على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم / ٥٠ / لعام ٢٠٠٤
و على المرسوم رقم / ٢٧٣ / تاريخ ٢٧-٨-٢٠١٤
وعلى اقتراح اللجنة المشكلة وفقاً لأحكام المادة / ١٣٧ / من القانون المنوه عنه أعلاه
بمحضرها رقم ٥٢٨ تاريخ ٢٠١٦/٤/٦
يقرر مايلي :
مادة / ١ / : يصرف من الخدمة المذكور ادناه :

الاسم	اسم الأب	الكنية	اسم الأم	مكان و تاريخ الولادة	الوزارة	الجهة
محمد خير	مصطفى	المحمد	فطومة	١٩٧٤ الرقة	وزارة الموارد المائية	الشركة العامة لسد الفرات

مادة / ٢ / : يوقف صرف المستحقات التقاعدية للموما إليه في ضوء النتيجة القضائية

مادة / ٣ / : يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه

دمشق في ٥ / ٥ / ٢٠١٦ م

رئيس مجلس الوزراء

الدكتور وائل الحلقى

١٧٢٣ / ص ص

٢٠١٦-٤-٢٠



خة إلى الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش
دمشق في ٢٠١٦/٥/٨

رئيس الديوان العام
لرئاسة مجلس الوزراء

الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش	الديوان
الرقم	١٠٨٩
التاريخ	١٨ / ٥ / ٢٠١٦

٢٠١٦
٥ / ٥ / ٢٠١٦